

حكم الاشتراط عند الإحرام

خالد الفليح

وهذا يسأل يقول ما حكم الاشتراط ما حكم الاشتراط عند الاحرام؟ الاشتراط له حالتان الحالة الاولى ان يكون الحاج به مرض او يخشى ان يحصر او يمنع او يكون هناك ما يمنعه من الحج والعمرة. فهنا نقول اذا كان مريضا او كان يخاف على نفسه الا يتم -

00:00:00

فحج وعمرته فانه يشترط كما قال بنت الزبير حجي واشترطي فتقول فان حبسني حابس محلي حيث حبستني او او تليي او يعني تقول اي عبارة لبيك اللهم لبيك فان منعت فمحلي حيث منعت ان لم استطع - 00:00:20

فمحلي حيث عجزت وما او تقول لبيك اللهم حج فان عجزت عن اتمامه فانا حلال نقول لا حرج في ذلك. فلها الاشتراط اذا كان مريضا او يخاف على نفسه. اما بغير مرض وبغير حاجة وبغير وجود سبب يوجب الاشتراط او يجوز اشتراط فالسنة والافضل -

00:00:40

الا يشترط المسلم ونبينا صلى الله عليه وسلم عندما حج لم يشترط وكذلك اكثر اصحابي لم يشترطوا وانما اشترطت كانت وكانت شاكية اي مريضة اذا يجوز الاشتراط لمن خاف على نفسه ان يمنع او يرد او يمرض او ما شابه ذلك فانه يحج ويشترط - 00:01:00